

اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التقليدي (التجاري) وخدمات التأمين الإسلامي (التكافلي) في منطقة جنوب الضفة الغربية: دراسة مقارنة.

محمد عيسى شديد

منسق قسم المحاسبة

جامعة فلسطين الأهلية

00970599722213

m.shdid@paluniV.edu.ps

ملخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التقليدي (التجاري) وخدمات التأمين الإسلامي (التكافلي) في منطقة جنوب الضفة الغربية، كما هدفت إلى المقارنة النظرية والميدانية بين التأمين التقليدي (التجاري) والتأمين الإسلامي (التكافلي)، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، كما استخدمت الاستبانة لجمع البيانات اللازمة، وتكونت عينة الدراسة من (150) مبحوثاً من محافظتي الخليل وبيت لحم، اختيرت بطريقة العينة الطبقية العشوائية.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج عديدة من أهمها:

- أظهرت نتائج الدراسة أن نسبة (60%) من المبحوثين الذين استطلعت آرائهم يفضلون التأمين الإسلامي التكافلي في حال توفره، مقابل (40%) منهم يفضلون التأمين التجاري.
- أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق دالة إحصائية في نوعية وقوة اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين الإسلامي التكافلي تعزى لمتغيرات (الجنس، نوع التأمين، وصفة صاحب التأمين).
- أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق جوهرية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين الإسلامي التكافلي والتأمين التقليدي التجاري تبعاً لمتغير المنطقة ولصالح التأمين التكافلي مقارنة بالتأمين التجاري، وجاءت الفروق لصالح منطقة الخليل الذين كانت اتجاهاتهم نحو التأمين التكافلي أعلى من اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة بيت لحم، والتي تقاربت فيها اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو نوعي التأمين (التكافلي والتجاري).

الكلمات المفتاحية: التأمين، التأمين التقليدي (التجاري)، التأمين الإسلامي (التكافلي)، إعادة التأمين

Résumé

L'étude visait à identifier les tendances des bénéficiaires des services d'assurance traditionnel (commerciale) et des services d'assurance Islamique (Takaful) au sud de la Cisjordanie. Elle visait également à la comparaison théorique et sur le terrain entre l'assurance traditionnelle et l'assurance islamique.

L'étude a utilisé la méthode analytique descriptive. Le questionnaire a été utilisé aussi pour collecter les données nécessaires. L'échantillon de l'étude comprenait 150 répondants d'Hébron et de Bethléem, qui a été sélectionné par la méthode d'échantillon stratifié aléatoire.

L'étude est parvenue à plusieurs résultats, dont les plus importants sont :

- Les résultats de l'étude ont montré que 60% des répondants interrogés préfèrent l'assurance Islamique (Takaful) si disponible, contre 40% qui préfèrent l'assurance commerciale.
- Les résultats de l'étude n'ont montré aucune différence statistique significative dans la qualité et la force des bénéficiaires des services d'assurance au sud de la Cisjordanie, vers l'assurance commerciale et l'assurance Islamique (Takaful), en raison des variables liées au sexe, au type d'assurance, au statut du propriétaire de l'assurance.
- Les résultats de l'étude ont montré qu'il existait des différences significatives dans les tendances des bénéficiaires des services d'assurance au sud de la Cisjordanie en ce qui concerne l'assurance Islamique (Takaful) et l'assurance commerciale traditionnel selon la variable régionale et en faveur de l'assurance Takaful par rapport à l'assurance commerciale. Les différences étaient en faveur de la région d'Hébron, dont les tendances à l'assurance Takaful étaient supérieure à celle des bénéficiaires des services d'assurance dans la région de Bethléem, dans laquelle les tendances des bénéficiaires de services d'assurance convergeaient vers les deux types d'assurance (Takaful et Commercial)

Mots clés : Assurance TAKAFUL , assurance commerciale , reassurance

Abstract

The study aimed to identify the trends of the beneficiaries of traditional insurance services (commercial) and Islamic insurance services (Takaful) in the south of the West Bank

It also aimed at the theoretical and field comparison between conventional insurance (commercial) and Islamic insurance (Takaful), the study used the descriptive analytical method, I used the questionnaire to collect the necessary data, the study sample consisted of

(150) respondents from Hebron and Bethlehem governorates, I selected by random stratified sample method.

- The results of the study showed that 60% of the surveyed respondents prefer Takaful insurance if available, while 40% prefer commercial insurance.
- The results of the study showed no statistically significant differences in the quality and strength of the beneficiaries of the insurance services in the southern West Bank towards both commercial insurance and Islamic insurance due to the variables (gender, type of insurance, recipe of the insurance owner).
- The results of the study showed significant differences in the trends of the beneficiaries of the insurance services in the southern West Bank towards both Takaful insurance and conventional commercial insurance according to the region variable and for Takaful insurance compared to commercial insurance, The differences were in favor of the Hebron area, whose trend towards tactful insurance was higher than that of the beneficiaries of insurance services in the Bethlehem area, in which the trends of the beneficiaries of insurance services converged towards the types of insurance (tactful and commercial).

Keywords: Insurance, Traditional insurance (commercial), Islamic insurance (Takaful), re Insurance

مقدمة

تولدت الرغبة لدى الباحث لتقييم اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التجاري والمستفيدين من خدمات التأمين الإسلامي التكافلي، وتحليل هذه الاتجاهات للتعرف على أي النوعين يفضل الراغب في التأمين بشتى أنواعه، ومعرفة لماذا يفضل المؤمن هذا النوع أو ذاك، إضافة إلى هدف رئيس هو: المقارنة بين التأمين التجاري التقليدي من جهة، والتأمين الإسلامي التكافلي من جهة أخرى، ومن نواحٍ عديدة وعلى رأسها الناحية الشرعية.

مشكلة الدراسة

برزت مشكلة الدراسة في ضوء دخول التأمين الإسلامي قطاع التأمين الفلسطيني، ووجود عدداً من الشركات والوكلاء العاملين في التأمين الإسلامي، ومع وجود شركات عديدة عاملة بنظام التأمين التجاري التقليدي، مما يجعل المواطن أو المؤسسة الفلسطينية أمام خيارين: التأمين الإسلامي أو التأمين التجاري.

فرضيات الدراسة

1. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير الجنس.

2. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة.
3. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير جهة التأمين.
4. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين.
5. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة المؤمن (صاحب التأمين).

أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى التعرف على:

1. التعرف على الفروق الجوهرية بين التأمين التجاري (التقليدي) وبين التأمين الإسلامي (التكافلي) من حيث: أساس التأمين، الهدف من التأمين، الحكم والتأصيل الشرعي، التكيف الفقهي، العلاقات التعاقدية في النوعين، استثمار الأموال، الفوائد والأرباح، المساهمة في التنمية الاقتصادية وتشجيع إقامة المشروعات الاقتصادية، وذلك نظرياً بالاعتماد على دراسات وأبحاث ومراجع فقهية، وأدلة من الكتاب والسنة الشريفة، ثم المقارنة العملية من خلال استقصاء واستطلاع آراء المستفيدين من خدمات التأمين في كلا النوعين من التأمين (التجاري والتكافلي) وصولاً إلى نتائج توضح اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين ونظرتهم لكلا النوعين.
2. التعرف على اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين الإسلامي (التكافلي) نحو نوعي التأمين وتحليل هذه الاتجاهات من حيث قوة الاتجاه ونوعيته.

أهمية الدراسة

في ظل الإجماع بين المجامع الفقهية الإسلامية وعلماء الإسلام المعاصرين في قراراتهم وتوصياتهم في مجمع البحوث الإسلامية على جواز التأمين الإسلامي التكافلي شرعاً، والمطالبة بإحلاله محل التأمين التجاري في جميع صورته وأشكاله، وهذا يؤكد مشروعية التأمين التكافلي وخلوه من كل شبهات التحريم، ويتفق اتفاقاً تاماً مع قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها، كما أنه ضريباً من ضروب التكافل الاجتماعي

في الإسلام للأدلة التي ذكرها العلماء، في مقابل حرمة التأمين التجاري التقليدي، لذلك من الضروري دراسة وتحليل آراء واتجاهات المستفيدين بكل من نوعي التأمين الإسلامي والتجاري، مع توضيح الفروق الجوهرية بين التأمين التجاري والتأمين الإسلامي وفي هذا الإطار يأتي هذا البحث لدراسة وتحليل وتقييم: اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التقليدي (التجاري) وخدمات التأمين الإسلامي (التكافلي) في منطقة جنوب الضفة الغربية (محافظة الخليل وبيت لحم).

الدراسات العربية

1. دراسة (قرعاط، 2009): تحليل العوامل المؤدية إلى ضعف نمو قطاع التأمين في فلسطين:

. دراسة تطبيقية على شركات التأمين المدرجة في بورصة فلسطين⁽¹⁾

هدفت الدراسة إلى التعرف على أوجه القصور والعوامل المؤدية إلى ضعف نمو قطاع التأمين واستثماراته في فلسطين، وإيجاد صفة علمية تساهم في تحسين وضع قطاع التأمين في الاقتصاد الفلسطيني، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال توزيع استبانات على عينة العاملين في شركات التأمين التجاري المدرجة في بورصة فلسطين، وتوصلت الدراسة إلى وجود عوامل عديدة (داخلية وخارجية) بالنسبة لشركات التأمين، تؤدي إلى ضعف نمو قطاع التأمين واستثماراته في فلسطين، ومن أهم العوامل الخارجية: انخفاض الوعي التأميني والثقافة التأمينية لدى الجمهور، التشكيك في مشروعية التأمين التجاري، ضعف البيئة الاستثمارية، ضعف البيئة القانونية وضعف تطبيق القوانين المتعلقة بالتأمين، وتدني المستوى الاقتصادي والاجتماعي بسبب غلاء الاسعار وازدياد معدلات البطالة، وانخفاض معدل دخل الفرد، وضعف معدل تداول الأسهم في البورصة، وظهور المضاببات المالية في البورصة، أما أهم العوامل الداخلية المتعلقة بالشركة نفسها فهي: عدم وجود كوادر متخصصة في التأمين، ضعف النشاط التسويقي لشركات التأمين، والتركيز فقط على العمولة وضعف معدل تداول اسهم الشركة، إضافة إلى غياب التخطيط الاستراتيجي لنشاط الشركة، هذه العوامل أدت إلى ضعف نمو قطاع التأمين وبالتالي ضعف مساهمته في النمو الاقتصادي في فلسطين.

2. دراسة (عفانة، 2009): الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التقليدي المحرم⁽²⁾.

هدفت الدراسة إلى تحديد الفروق الجوهرية بين كل من التأمين الإسلامي (التكافلي أو التعاوني) وبين التأمين التجاري التقليدي الذي يُعد من افرازات النظام الرأسمالي القائم على الربا والغرر، وخلصت الدراسة إلى ثمانية فروق جوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري وهي :

1. يقوم التأمين التكافلي على فكرة التبرع والتعاون والتكافل، في حين يقوم التأمين التجاري على فكرة الربح والربا .
2. يتضمن عقد التأمين التكافلي على التعاون وهذا جائز شرعاً، في حين يقوم التأمين التجاري على الغرر والجهالة وهذا غير جائز شرعاً .
3. تقوم شركات التأمين الإسلامي باستثمار الأموال وفقاً لصيغ إسلامية مشروعة، في حين تقوم شركات التأمين التجاري باستثمار الأموال وفقاً لنظام الفائدة المحرم شرعاً .
4. المؤمنون هم المستأمنون في التأمين التكافلي، أما في التأمين التجاري فإن المؤمن لهم هم عناصر خارجية بالنسبة لشركة التأمين تستثمر أموالهم حسب رغبتها ولمصلحتها فقط .
5. المستأمنون في شركات التأمين التكافلي يُعدون شركاء في الفوائض، الأرباح، أما التأمين التجاري فهم ليسوا شركاء ولا يحق لهم أي نسبة من الربح وفوائض الاستثمار .
6. ينص التأمين التكافلي في عقد التأمين أن المبلغ المدفوع ما هو إلا تبرع، أما في عقد التأمين التجاري فلا يرد مفهوم التبرع، وإنما يعتبر القسط بعد دفعه ملكاً لشركة التأمين .
7. يتم استثمار الأموال المترakمة في أمور مشروعة في حالة التأمين التكافلي، أما في التأمين التجاري فإنه يتم استثمار الأموال حسب رغبة الشركة باعتبارها من أموال الشركة فقط .
8. الفوائض والأرباح في التأمين التكافلي تعود لشركة التأمين والمشاركين معاً، أما في التأمين التجاري فإن الفوائض والأرباح تعود لشركة التأمين التجاري فقط.

وخلصت الدراسة إلى أنه من الواجب على المسلمين التعامل بالتأمين الإسلامي ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، لكونه مشروع بخلاف التأمين التجاري القائم على الربا والغرر والجهالة وهو محرم شرعاً.

3. دراسة (داغي، 2009): التأمين التعاوني: ماهيته وضوابطه ومعوقاته⁽³⁾ .

هدفت الدراسة إلى توضيح مفهوم التأمين الإسلامي التعاوني من حيث ماهيته وضوابطه ومعوقاته استناداً إلى قواعد الشريعة الإسلامية ونظريات التأمين، كما هدفت الدراسة إلى المقارنة بين التأمين التعاوني وبين التأمين التجاري، وخلصت الدراسة إلى أن التأمين التعاوني يعبر عن مجموعة من الأشخاص ممن يتعرضون لنوعاً من المخاطر على تعويض الخسارة التي قد تصيب أحدهم عن طريق اكتتابهم بمبالغ نقدية في صندوق مخصص لتعويض أي مشترك عندما يقع عليه الخطر المؤمن منه، كما

أشارت الدراسة إلى أن حكم التأمين التعاوني أنه جائز شرعاً برأي العلماء ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابط العالم الإسلامي، ومن مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة وغيرها من المؤسسات الفقهية في العالم العربي والإسلامي، كما أشارت الدراسة إلى أن التأمين التعاوني يتميز عن التأمين التجاري بأنه محل شرعاً، وقائم على أساس التبرع، وأوصت الدراسة باستخدام التأمين الإسلامي لما فيه من مزايا، ولكونه حلال شرعاً.

التعريف الإجرائي لمصطلحات البحث

التأمين لغةً: مشتق من مادة أمن، والتي تشير إلى طمأنينة النفس، وزوال الخوف، وسكون القلب. ويقال أمن أمناً وأمانة وأماناً وأمنه: اطمأن ولم يخف، فهو آمن وأمين، ويقال: لك الأمان: أي قد أمنتك، وأمن البلد: أي اطمأن فيه أهله، وأمن الشر: منه سلم، وأمن فلاناً على كذا: وثق فيه واطمأن إليه، أي جعله أميناً عليه⁽⁴⁾.

التأمين التقليدي (التجاري): تحويل أعباء المخاطر من المؤمن له إلى المؤمن مقابل قسط التأمين، والتزام المؤمن بتعويض الضرر والخسارة للمؤمن له⁽⁵⁾.

التأمين الإسلامي (التكافلي): تعاون مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث، من خلال تعاون منظم، وكل مجموعة يجمعها جامع معين، بقصد التكافل والمؤازرة، ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك، مع انعدام قصد التجارة والكسب والربح عند كلٍ منهم⁽⁶⁾.

إعادة التأمين: عقد بين شركة التأمين المباشرة وشركة إعادة التأمين تلتزم بمقتضاه شركة التأمين المباشرة بدفع حصة من أقساط التأمين المستحقة لها من المؤمن لهم لشركة إعادة التأمين مقابل التزام شركة إعادة التأمين بتحمل حصة من المخاطر التي تلتزم بها شركة التأمين المباشرة⁽⁷⁾.

الإطار النظري

مفهوم التأمين التكافلي.

التأمين لغةً: مشتق من مادة أمن، والتي تشير إلى طمأنينة النفس، وزوال الخوف، وسكون القلب. ويقال أمن أمناً وأمانة وأماناً وأمنه: اطمأن ولم يخف، فهو آمن وأمين، ويقال: لك الأمان: أي قد أمنتك، وأمن البلد: أي اطمأن فيه أهله، وأمن الشر: منه سلم، وأمن فلاناً على كذا: وثق فيه واطمأن إليه، أي جعله أميناً عليه⁽⁸⁾.

أما التكافل/التعاون فيقصد به المساعدة المتبادلة، ولأهمية ذلك جاءت النصوص القرآنية ونصوص السنة النبوية تحت على ذلك، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانَ ﴿٩﴾ وقوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۗ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ۗ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (10).

وفي السنة النبوية الشريفة قوله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً" (11).

ويرى الباحث أن التأمين التكافلي يُعد بديلاً شرعياً وفعالاً للتأمين التجاري، وهو قادر على توفير الخدمة التأمينية لأعضائه بأقل تكلفة ممكنة، كما أنه يقوم بدور اجتماعي لخدمة الأفراد والمجتمع لذلك لا بد من العمل على نشر ثقافة التأمين الإسلامي (التكافلي) بديلاً عن التأمين التقليدي، وذلك على المستوى المحلي الوطني، أو على المستوى العالمي.

عناصر عقد التأمين التكافلي

يتكون عقد التأمين التكافلي من العناصر التالية:

1. المؤمن له: هو الطرف المستأمن، سواءً أكان شخصاً أم مؤسسة. ويكون له صفة المؤمن له والمؤمن لغيره، فهو مؤمن له لأنه باشتراكه في التأمين أخذ صفة المستفيد، فاكسب بذلك حق الحصول على التعويض عن الخسارة التي قد تلحق به إذا ما ألمّ به الخطر المؤمن منه. وهو أيضاً مؤمن لغيره من خلال أقساط التأمين التي يدفعها كمشارك في التأمين، فالمال الذي يُدفع كتعويض لغيره عند وقوع الخطر له فيه صفة الشريك، فهو يساهم بجزء من ماله في تلك التعويضات على سبيل التبرع.
2. شركة التأمين: هي الجهة المسؤولة عن إدارة العمليات التأمينية، حيث تتولى الشركة إبرام عقد التأمين مع المؤمن له نيابة عن بقية المشتركين في التأمين التكافلي على أساس الوكالة بأجر معلوم (12).
3. قسط التأمين: هو المبلغ النقدي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه على أقساط أو دفعة واحدة.
4. مبلغ التأمين: هو الحد الأقصى لمسؤولية المؤمن في حالة تحقق الخطر المؤمن منه.
5. عقد التأمين: هو عقد بين المؤمن له وشركة التأمين، تلتزم بمقتضاه شركة التأمين أن تدفع تعويض للمؤمن له أو المستفيد، يتمثل في مبلغ التأمين المنصوص عليه في العقد، وذلك في حالة تعرض المؤمن له أو شيء يملكه للخطر المؤمن منه. كما يلتزم المؤمن له في المقابل بدفع مبلغ معين دفعة واحدة أو على أقساط منتظمة.
6. وثيقة أو بوليصة التأمين: هي وسيلة إثبات عقد التأمين، حيث يظهر فيها الشروط العامة والخاصة إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين.
7. الفترة الزمنية للتأمين: هي الفترة الزمنية التي يحق خلالها للمؤمن له أو المستفيد أن يحصل على مبلغ التأمين، وأن يشارك في الفائض التأميني (13).
8. أنواع التأمين التكافلي

يغطي التأمين التكافلي أنواع التأمين التالية⁽¹⁴⁾:

أولاً: التأمين من الأضرار:

ويقسم إلى نوعين :

النوع الأول: التأمين على الأشياء ويراد منه: التأمين من الأضرار التي تلحق بشيء معين كالتأمين من أخطار الحريق والسرقة والتأمين المنزلي الشامل وتأمين الواجهات الزجاجية وتأمين المركبات تأميناً تكملياً (لتغطية هياكل المركبات ذاتها) .

النوع الثاني: التأمين من المسؤولية ويراد منه: تأمين الشخص نفسه من الضرر الذي يصيبه في ماله في حالة تحقق مسؤوليته تجاه المضرور، ورجوع المضرور عليه بالضرر، فتقوم شركة التأمين بدفع التعويض للمؤمن له.

ويقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تأمين المسؤولية المدنية ومنه تأمين مسؤولية مالكي المركبات تجاه الغير، وتأمين مسؤولية أصحاب المصانع والمؤسسات والشركات مما قد يتعرضون له من مسؤولية تجاه الغير أثناء وجودهم في ممتلكاتهم وتأمين مسؤولية المقاولين تجاه ما يصيب الغير من أضرار أثناء تنفيذهم لالتزاماتهم .

القسم الثاني: تأمين المسؤولية المهنية ومنه تأمين مسؤولية أصحاب المهن كالأطباء والصيدلة مما قد يصيبهم من مسؤولية قانونية تجاه الغير نتيجة مزاولتهم لمهنتهم⁽¹⁵⁾.

ثانياً: التأمين على الأشخاص

ويراد منه: التأمين من الأخطار التي تهدد الشخص في حياته أو في سلامة جسمه أو قدرته على العمل، ومنه تأمين الحوادث الشخصية كأن يصاب في جسمه إصابة تعجزه عن العمل عجزاً دائماً أو مؤقتاً، وتأمين إصابات العمل، وتأمين نفقات العلاج الطبي

ثالثاً: تأمين النقل: ويقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: التأمين البحري ويقصد به: التأمين من أخطار النقل بطريق البحر أو النهر سواءً أكان تأميناً على البضائع أم على السفن.

القسم الثاني: التأمين البري ويقصد به: التأمين على البضائع من أخطار النقل بطريق البر.

القسم الثالث: التأمين الجوي ويقصد به: التأمين على البضائع من أخطار النقل بطريق الجو.

التأمين التجاري

مفهوم التأمين التجاري

التأمين لغة من الأمن، وهو طمأنينة النفس و زوال الخوف. وقد تعددت التعريفات التي تناولت موضوع التأمين ومنها تعريف المرسوم المتعلق بتنظيم سوق التأمين السورية الصادر في (2005/7/16) والذي

عَرَّف التأمين في المادة (1) بأنه تحويل أعباء المخاطر من المؤمن له إلى المؤمن المقابل قسط التأمين، والتزام المؤمن بتعويض الضرر والخسارة للمؤمن له.

عناصر عقد التأمين التجاري

يتكون عقد التأمين التجاري من العناصر التالية:

- 1- المؤمن له: هو الطرف المستأمن، سواءً أكان شخصاً أم جهة.
- 2- المؤمن: هو هيئة أو شركة التأمين التي تتسلم أقساط التأمين، وتلتزم في المقابل بدفع مبلغ التأمين عندما يقع الخطر الموجب لذلك.
- 3- قسط التأمين: هو المبلغ النقدي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه على أقساط أو دفعة واحدة.
- 4- مبلغ التأمين: هو الحد الأقصى لمسؤولية المؤمن في حالة تحقق الخطر المؤمن منه.
- 5- عقد التأمين: هو عقد بين المؤمن والمؤمن له، يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يدفع تعويض للمؤمن له أو المستفيد، يتمثل في مبلغ التأمين المنصوص عليه في العقد، وذلك في حالة تعرض المؤمن له أو شيء يملكه للخطر المؤمن منه. كما يلتزم المؤمن له في المقابل بدفع مبلغ معين دفعة واحدة أو على أقساط منتظمة.
- 6- وثيقة أو بوليصة التأمين: هي وسيلة إثبات عقد التأمين، حيث يظهر فيها الشروط العامة والخاصة إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين.
- 7- الفترة الزمنية للتأمين: هي الفترة الزمنية التي يحق خلالها للمؤمن له أو المستفيد أن يحصل على مبلغ التأمين⁽¹⁶⁾.

أنواع التأمين التجاري

يقسم التأمين من حيث نوع وطبيعة الأخطار المؤمن منها إلى (تأمين بحري وتأمين بري) نعرضها بإيجاز فيما يلي⁽¹⁷⁾:

فالتأمين البحري: هو الذي يتعلق بالتأمين من أخطار النقل بطريق البحر، سواءً أكان تأميناً على البضائع، أو على السفن. ويلحق بالتأمين البحري التأمين من أخطار النقل عن طريق الأنهار والقنوات. **والتأمين البري:** يقصد به التأمين من الأخطار التي لا تتصل بالنقل البحري وما أُلحق به. ويتفق التأمين الجوي مع التأمين البري في كثير من أحكامه.

والتأمين البري ينقسم بدوره إلى قسمين كبيرين :

أحدهما: التأمين على الأشخاص.

ثانيهما: التأمين من الأضرار.

إعادة التأمين التجاري

إعادة التأمين: عقد بين شركة التأمين المباشرة وشركة إعادة التأمين تلتزم بمقتضاه شركة التأمين المباشرة بدفع حصة من أقساط التأمين المستحقة لها من المؤمن لهم لشركة إعادة التأمين مقابل التزام شركة إعادة التأمين بتحمل حصة من المخاطر التي تلتزم بها شركة التأمين المباشرة⁽¹⁸⁾.

أما أسباب لجوء الشركات إلى إعادة التأمين

- الحماية والضمان: إن أحد الأسباب التي تدعو المؤمن لشراء إعادة التأمين هو التخلص من الشك، والاحتياط من وقوع الخسارة. إن شراء التأمين من قبل المؤمن له يوفر الراحة النفسية وشركات التأمين تبحث عن نفس الضمان والراحة النفسية والطمأنينة عن طريق إعادة التأمين.
- التوازن والاستقرار: إعادة التأمين تساعد شركات التأمين على تجنب التقلبات الشديدة في كلفة وعدد الخسائر بين السنة والأخرى وخلال السنة نفسها. وهذا هو نفس الدافع الذي يدعو المؤمن لهم لشراء التأمين في البداية.
- الطاقة الاستيعابية: لكل شركة تأمين طاقة استيعابية محدودة مالياً بالنسبة لحجم الخطر الذي تستطيع قبوله، وهذا بالتأكيد الوضع السائد بغض النظر عن حجم شركة التأمين، مما يعني اضطرار الشركة لرفض الخطر أو قبول جزء منه إذا كان حجمه أعلى من طاقتها الاستيعابية وبشراء إعادة التأمين فإن شركة التأمين المباشرة يمكنها زيادة طاقتها الاستيعابية للقبول.
- الكوارث: إن شركات التأمين المباشرة ليست مستثناة من احتمال تعرضها للكوارث الشاملة، وهذا قد يعرضها لمشاكل مالية يستوجب عليها تجنبها. والشركة تستطيع تجنب هذا الأمر عن طريق نقل جزء كبير من هذا الخطر لمعيد التأمين⁽¹⁹⁾.

الفرق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

من خلال ما سبق يمكننا استخلاص أهم الفروق فيما بين التأمين التجاري و التأمين التكافلي، و التي يمكننا تلخيصها في الجدول رقم (1.1).

جدول رقم (1) مقارنة بين التأمين التجاري والتأمين التكافلي

شركة التأمين	شركات التأمين التجاري	شركات التأمين التكافلي
من حيث الشكل وجه المقارنة	المؤمن في التأمين التجاري هو الشركة التي تتصرف في الأموال حسب مصالحها	يكون المؤمنون في التأمين التكافلي هم المؤمن لهم أيضاً
من حيث العلاقة بين	إن العلاقة بين المؤمن لهم	إن العلاقة تعتبر علاقة إدارية دعت إليها ظروف

المؤمن لهم شركة التأمين	والشركة في التأمين التجاري هي علاقة مبادلة مالية احتمالية بين الالتزام (من المؤمن له) بالأقساط و الالتزام (من شركة التأمين) بالتعويضات.	إجرائية، بسبب عدم الاعتراف الرسمي المباشر بالشخصية الاعتبارية لمحفظه التأمين؛ ف جاء تأسيس الشركة لإيجاد الكيان القانوني المرخص له بالعمل في نشاط التأمين
-------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

منهج الدراسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج المناسب لطبيعة الدراسة وأهدافها، وذلك لوصف وقياس اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التقليدي (التجاري) واتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين الإسلامي (التكافلي)

حدود البحث

- الحدود المكانية: يقتصر هذا البحث على منطقة جنوب الضفة الغربية (محافظة الخليل وبيت لحم).
- الحدود البشرية: يطبق هذا البحث على عينة من المستفيدين من خدمات التأمين بنوعيه التجاري والتكافلي.

الحدود الزمانية: أُجري هذا البحث خلال الفترة (2014/5/1 و لغاية 2014/11/15).

3.3 عينة البحث

تكونت عينة البحث من (150) مبحوثاً من المحافظتين، اختيرت بطريقة العينة الطبقية العشوائية، حيث مثلت الطبقة الأولى (محافظة الخليل) (90) شخصاً، ومثلت الطبقة الثانية (محافظة بيت لحم) (60) شخصاً من المستفيدين من خدمات التأمين، أما من حيث نوعية التأمين، فقد تكونت الطبقة الأولى "التأمين التجاري" من (102) شخصاً، في حين تكونت طبقة التأمين التكافلي من (48) شخصاً، وبعد تحديد الطبقات تم اختيار المبحوثين بشكل عشوائي من داخل الطبقة ذاتها والجدول رقم (1.2) يوضح خصائص العينة الديمغرافية.

الرقم	المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة المئوية	القيم الناقصة
1	الجنس	ذكر	108	72%	/
		أنثى	48	28%	/
2	المنطقة	محافظة الخليل	90	60%	/
		محافظة بيت لحم	60	40%	/
3	جهة التأمين	تقليدي/تجاري	102	68%	/
		إسلامي/تكافلي	48	32%	/

/	20%	30	تأمين ضد الحوادث	نوع التأمين	4
	4%	6	تأمين ضد الكوارث		
	12%	18	تأمين على الحياة		
	28%	42	تأمين شامل		
	16%	24	تأمين ضد الحريق		
	8%	12	تأمين ضد السرقة		
	12%	18	تأمين شيخوخة		
/	20%	30	تأمين شخصي	صفة صاحب التأمين	5
	32%	48	تأمين سيارات		
	36%	54	تأمين مؤسسات		
	12%	18	تأمين منازل		
/	40%	60	تقليدي/تجاري	التأمين الذي تفضله	6
	60%	90	إسلامي/ تكافلي		

4.3 أداة البحث

تعتبر الاستبانة أداة مناسبة لقياس اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين، كما أنها مناسبة لطبيعة البحث وأهدافه، ومناسبة للتعرف على اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التجاري والتأمين الإسلامي (التكافلي)، لذلك تم تصميم استبانة لتحقيق أهداف البحث، وتكونت الاستبانة من مقدمة وثلاثة أقسام يوضحها الجدول رقم (3-1).

جدول (3.1) وصف استبانة البحث وأقسامها.

القسم	عنوان القسم	عدد الفقرات
القسم الأول	معلومات شخصية (المنطقة، الجنس، جهة التأمين، صفة صاحب التأمين، نوعية التأمين الذي يفضلها المبحوث).	(6) فقرات يتم الإجابة عليها من خلال اختيار إجابة من عدة إجابات
القسم الثاني	اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين الإسلامي (التكافلي)	(20) فقرة يتم الإجابة عليها من خلال اختيار إجابة من خمس إجابات على طريق سلم ليكرت (موافق بشدة، موافق، لا أدري، غير موافق، غير موافق بشدة).
القسم الثالث	الاتجاهات نحو خدمات التأمين التقليدي (التجاري).	(20) فقرة يتم الإجابة عليها من خلال اختيار إجابة من خمس إجابات على طريق سلم ليكرت (موافق بشدة، موافق، لا أدري، غير موافق، غير موافق بشدة).

تكون مجتمع الدراسة من جمهور المستفيدين من خدمات التأمين بشقيه (التجاري) و (التكافلي) في منطقة جنوب الضفة الغربية (محافظة الخليل وبيت لحم)، ومن شتى أنواع التأمين المستخدم من قبل جمهور المستفيدين في المحافظتين.

5.3 صدق أداة البحث

تم التحقق من صدق أداة البحث بطريقتين:

الأولى: عرضها على مجموعة من المختصين الأكاديميين وأصحاب شركات التأمين وخبراء تأمين لإبداء ملاحظاتهم على الاستبانة، وقد أخذت ملاحظاتهم بعين الاعتبار.

الثانية: تم التحقق من صدق أداة البحث إحصائياً من خلال استخدام معامل الارتباط بيرسون (Person Coloration) لقياس ارتباط الفقرات مع الدرجة الكلية للأداة.

جدول رقم (1.4) نتائج معامل الارتباط بيرسون (Pearson Correlation) لمصفوفة ارتباط الفقرات مع الدرجة الكلية لأداة الدراسة.

الفقرة	قيمة (ر)	الدالة الإحصائية	الفقرة	قيمة (ر)	الدالة الإحصائية
1	0.59	0.000	21	0.69	0.000
2	0.48	0.000	22	0.64	0.000
3	0.43	0.000	23	0.41	0.000
4	0.55	0.000	24	0.45	0.000
5	0.66	0.000	25	0.62	0.000
6	0.48	0.000	26	0.69	0.000
7	0.57	0.000	27	0.52	0.000
8	0.48	0.000	28	0.54	0.000
9	0.74	0.000	29	0.46	0.000
10	0.59	0.000	30	0.55	0.000
11	0.58	0.000	31	0.50	0.000
12	0.60	0.000	32	0.61	0.000
13	0.44	0.000	33	0.63	0.000
14	0.49	0.000	34	0.76	0.000
15	0.72	0.000	35	0.62	0.000
16	0.77	0.000	36	0.59	0.000
17	0.48	0.000	37	0.47	0.000
18	0.59	0.000	38	0.44	0.000
19	0.56	0.000	39	0.70	0.000
20	0.50	0.000	40	-	-

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى أن جميع قيم ارتباط الفقرات مع الدرجة الكلية للأداة دالة إحصائياً مما يشير إلى الاتساق الداخلي لفقرات الأداة وأنها تشترك معاً في قياس اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التقليدي (التجاري) وخدمات التأمين الإسلامي (التكافلي)، وفي ضوء الإطار النظري الذي بُنيت الأداة على أساسه.

6.3 ثبات أداة الدراسة

تم التحقق من ثبات أداة الدراسة بفحص الاتساق الداخلي للمقياس وذلك بحساب معامل الثبات كرونباخ ألفا (Cronbach's Alfa)، حيث بلغت قيمة الثبات (0.91) وبذلك تتمتع الاستبانة بدرجة عالية جداً من الثبات.

7.3 متغيرات البحث

المتغيرات المستقلة: المنطقة، الجنس، جهة التأمين، صفة صاحب التأمين، نوعية التأمين الذي يفضلها المبحوث.

المتغير التابع: اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التجاري واتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التكافلي.

8.3 المعالجة الإحصائية

بعد جمع البيانات، قام الباحث بمراجعتها و تدقيقها تمهيداً لإدخالها للحاسوب، وقد أدخلت البيانات إلى الحاسوب بإعطائها أرقاماً معينة، أي بتحويل الإجابات اللفظية إلى رقمية، حيث أعطيت (موافق بشدة 5 درجات، موافق 4 درجات، لا أدري 3 درجات، غير موافق 2 درجة، غير موافق بشدة 1 درجة)، وقد تمت المعالجة الإحصائية للبيانات باستخراج الأعداد والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، واستخدام اختبار (ت) (T-Test) واختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance) ومعامل الثبات كرونباخ ألفا (Cronbach's Alfa)، وذلك باستخدام برنامج الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

9.3 مقياس الحكم على النتائج

للحكم على نوعية وقوة اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التجاري، والمستفيدين من خدمات التأمين التكافلي، تم استخدام المتوسطات الحسابية لمحاو الاستبانة وفقراتها، وذلك على النحو الآتي:

جدول رقم (1.5) مقياس الحكم على النتائج

نوعية الاتجاهات	درجة/قوة الاتجاهات	فئة المتوسط الحسابي
سلبية	ضعيفة جداً	أقل من (1) صحيح
سلبية	ضعيفة	من (2.00-1.01)
حيادية	متوسطة	من (3.00-2.1)
ايجابية	قوية	من (4.00-3.01)
ايجابية	قوية جداً	أكثر من (4.00)

2.4 تحليل أسئلة الدراسة

السؤال الثاني: ما قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين: التجاري والتكافلي نحو نوعي التأمين من وجهة نظرهم؟

للإجابة على السؤال الثاني تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجال الدراسة (مجال الاتجاهات نحو التأمين التكافلي، ومجال الاتجاهات نحو التأمين التجاري) مجتمعة وذلك كما هو موضح في جدول رقم (2.4).

جدول رقم (2.4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لاتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو نوعي التأمين (التجاري والتكافلي) مجتمعة.

نوع التأمين	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
النوعين: التجاري والتكافلي	150	4.044	0.15	عالية جداً
التأمين التكافلي فقط	150	4.302	0.22	عالية جداً
التأمين التجاري فقط	150	3.786	0.26	عالية

يوضح الجدول أعلاه أن نوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين بنوعيه كانت ايجابية وبدرجة عالية جداً، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه الدرجة (4.044)، وعند فرز اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو كل نوع على حدة، تبين أن اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي كانت بدرجة عالية جداً وبمتوسط حسابي (4.302)، مقابل متوسط حسابي (3.786) ودرجة عالية نحو التأمين التجاري.

وللتعرف على اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو فقرات وخصائص كل نوع على حدة تم استخراج الأعداد والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجالي استبانة الدراسة، وذلك من خلال الإجابة على السؤالين الفرعيين الآتيين.

السؤال الفرعي الأول: ما قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي من وجهة نظرهم؟

للإجابة على السؤال الفرعي الأول تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجال الدراسة الأول (قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي) وذلك كما هو موضح في جدول رقم (3.4).

جدول رقم (3.4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجال الدراسة الأول (قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي) مرتبة حسب الأهمية.

الفقرة	اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
5	يقوم التأمين التكافلي على مبدأ التبرع من المشتركين لمصلحتهم.	4.76	0.43	عالية جداً

2	التأمين التكافلي محلل شرعاً.	4.72	0.45	عالية جداً
1	يلتزم التأمين التكافلي بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.	4.72	0.60	عالية جداً
4	التأمين التكافلي غير هادف للربح وإنما لمواجهة الأخطار.	4.68	0.47	عالية جداً
3	يقوم التأمين التكافلي على أساس التعاون في مواجهة الازمات والأخطار.	4.68	0.47	عالية جداً
7	يعتبر قسط التأمين التكافلي رصيماً موجوداً للمؤمن.	4.52	0.58	عالية جداً
9	يوجد في التأمين التكافلي فصل كامل بين صندوق المشتركين وأموال المساهمين.	4.48	0.58	عالية جداً
6	يقوم التأمين التكافلي على علاقات المشاركة والالتزام بالتبرع.	4.44	0.57	عالية جداً
10	يستفيد المؤمن في التأمين التكافلي من الفوائد والأرباح حسب نصيبه.	4.40	0.64	عالية جداً
12	يجلب التأمين التكافلي الأمان للمؤمن.	4.40	0.49	عالية جداً
8	يخضع التأمين التكافلي لرقابة القوانين ورقابة هيئات شرعية.	4.28	0.72	عالية جداً
14	يساهم التأمين التكافلي في التنمية الاقتصادية بطرق مشروعة.	4.24	0.65	عالية جداً
13	يساهم التأمين التكافلي في زيادة الإقبال على المشروعات بجرأة وثقة واطمئنان.	4.16	0.61	عالية جداً
11	تستثمر الأموال الفائضة من التأمين التكافلي في تمويل مشاريع اقتصادية.	4.12	0.59	عالية جداً
17	لا تستغل الأموال الفائضة في التأمين التكافلي في معاملات ربوية.	4.12	0.77	عالية جداً
20	يوجد في التأمين التكافلي ذمتان ماليتان (ذمة المشتركين وذمة شركة التأمين).	4.08	0.69	عالية جداً
18	يكون الفرد في التأمين التكافلي أكثر حرصاً على تجنب وقوع الخطر لعلمه أن الفائض من التأمين سيعود إليه.	4.04	0.60	عالية جداً
15	يساهم التأمين التكافلي في ازدهار المجتمع اقتصادياً واجتماعياً.	3.88	0.66	عالية
16	يتلقى المؤمن في التأمين التكافلي تعويضاً عادلاً في حال وقوع الخطر.	3.84	0.61	عالية
19	القسط في التأمين التكافلي أقل من القسط في التأمين التجاري.	3.48	0.70	عالية
	الدرجة الكلية	4.302	0.22	عالية جداً

يوضح الجدول أعلاه أن اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التكافلي، كانت اتجاهات ايجابية وبدرجة عالية جداً، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه الدرجة (4.302) على الدرجة الكلية لمقياس الدراسة، وأن أقوى خمسة اتجاهات ايجابية نحو التأمين التكافلي هي:

- يقوم التأمين التكافلي على مبدأ التبرع من المشتركين لمصلحتهم.
- التأمين التكافلي محلل شرعاً.
- يلتزم التأمين التكافلي بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
- التأمين التكافلي غير هادف للربح وإنما لمواجهة الأخطار.
- يقوم التأمين التكافلي على أساس التعاون في مواجهة الازمات والأخطار.

في حين كانت أدنى ثلاثة اتجاهات ايجابية نحو التأمين التكافلي هي:

- القسط في التأمين التكافلي أقل من القسط في التأمين التجاري.

- يتلقى المؤمن في التأمين التكافلي تعويضاً عادلاً في حال وقوع الخطر.
- يساهم التأمين التكافلي في ازدهار المجتمع اقتصادياً واجتماعياً.

السؤال الفرعي الثاني: ما قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التجاري من وجهة نظرهم؟

للإجابة على السؤال الفرعي الثاني تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجال الدراسة الثاني (قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التجاري) وذلك كما هو موضح في جدول رقم (4.4).

جدول رقم (4.4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والدرجة لمجال الدراسة الثاني (قوة ونوعية اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التجاري) مرتبة حسب الأهمية.

الدرجة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التجاري	الفقرة
عالية جداً	0.70	4.40	يعتبر قسط التأمين التقليدي بعد دفعه ملكاً لشركة التأمين.	27
عالية جداً	0.57	4.40	يهدف التأمين التقليدي بشكل رئيس للربح المادي لشركة التأمين.	24
عالية جداً	0.88	4.32	تستفيد شركة التأمين التقليدي من الفوائد والأرباح لوحدها دون المؤمن.	30
عالية جداً	0.79	4.32	يعتبر التأمين التقليدي حرام شرعاً لكونه قائم على الربا.	22
عالية جداً	0.79	4.32	لا يلتزم التأمين التقليدي بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.	21
عالية جداً	0.60	4.28	يقوم التأمين التقليدي على علاقة التعويض المالي للمؤمن في حال تحقق الخطر.	26
عالية جداً	0.71	4.24	يقوم التأمين التقليدي على الربا والغرر والجهالة المفسدة للعقد شرعاً.	25
عالية جداً	0.65	4.24	يقوم التأمين التقليدي على دوافع تجارية بحتة لشركة التأمين.	23
عالية جداً	0.84	4.16	تعتبر الأموال المدفوعة من المؤمن دخلاً لشركة التأمين تتصرف فيها كيفما تشاء.	29
عالية	1.02	3.92	توجد ذمة مالية واحدة للشركة المؤمنة في التأمين التقليدي.	40
عالية	0.75	3.80	تستثمر الأموال الفائضة في مشروعات ومضاربات ربوية في الغالب.	31
عالية	0.85	3.64	يخضع التأمين التقليدي لرقابة القوانين السارية ولا يخضع لأحكام الشريعة.	28
عالية	0.81	3.56	يساهم التأمين التقليدي في تمويل مشاريع اقتصادية في المجتمع	32
عالية	0.63	3.36	يساهم التأمين التقليدي في التنمية الاقتصادية ولكن بصورة غير مشروعة.	35
عالية	0.80	3.36	يشجع التأمين التقليدي إقامة مشروعات اقتصادية بثقة واطمئنان.	34
عالية	0.68	3.32	يحقق التأمين التقليدي الأمان والاطمئنان للمؤمن.	33
عالية	0.70	3.20	يساهم التأمين التقليدي في ازدهار المجتمع اقتصادياً واجتماعياً.	36
عالية	0.75	3.08	في التأمين التقليدي قد لا يكون الفرد حريصاً على عدم وقوع الخطر لكون الأقساط المدفوعة غير مستردة.	38

39	القسط في التأمين التقليدي أكبر من القسط في التأمين التكافلي.	3.00	0.40	عالية
37	يتلقى المؤمن في التأمين التقليدي تعويضاً عادلاً ومناسباً في حال وقوع الخطأ.	2.80	0.90	متوسطة
	الدرجة الكلية	3.786	0.26	عالية

يوضح الجدول أعلاه أن اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو التأمين التجاري، كانت اتجاهات سلبية وبدرجة عالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه الدرجة (3.786) على الدرجة الكلية لمقياس الدراسة، وأن أقوى خمسة اتجاهات سلبية نحو التأمين التجاري هي:

- يعتبر قسط التأمين التقليدي بعد دفعه ملكاً لشركة التأمين.
 - يهدف التأمين التقليدي بشكل رئيس للربح المادي لشركة التأمين.
 - تستفيد شركة التأمين التقليدي من الفوائد والأرباح لوحدها دون المؤمن.
 - يعتبر التأمين التقليدي حرام شرعاً لكونه قائم على الربا.
 - لا يلتزم التأمين التقليدي بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
- وأما أدنى خمسة اتجاهات سلبية نحو التأمين التجاري هي:
- يتلقى المؤمن في التأمين التقليدي تعويضاً عادلاً ومناسباً في حال وقوع الخطأ.
 - القسط في التأمين التقليدي أكبر من القسط في التأمين التكافلي.
 - في التأمين التقليدي قد لا يكون الفرد حريصاً على عدم وقوع الخطر لكون الأقساط المدفوعة غير مستردة.
 - يساهم التأمين التقليدي في ازدهار المجتمع اقتصادياً واجتماعياً.
 - يحقق التأمين التقليدي الأمان والاطمئنان للمؤمن.

السؤال الثالث: هل يفضل المستفيدين من خدمات التأمين بنوعيه، التأمين التجاري أم التأمين التكافلي؟
للإجابة على هذا السؤال استخرجت الأعداد والنسب المئوية لدرجة تفضيل المستفيدين من خدمات التأمين بنوعيه نحو كل نوع من أنواع التأمين على حدة، وذلك كما هو موضح في جدول رقم (5.4)
جدول رقم (5.4) الأعداد والنسب المئوية لدرجة تفضيل المستفيدين من خدمات التأمين بنوعيه نحو كل نوع من أنواع التأمين على حدة.

نوع التأمين	العدد	النسبة المئوية	الدرجة
يفضلون التأمين التجاري	60	40%	ضعيفة
يفضلون التأمين الإسلامي/التكافلي	90	60%	عالية
المجموع	150	100%	-

يوضح الجدول أعلاه أن (60%) من المبحوثين يفضلون التأمين الإسلامي التكافلي، مقابل (40%) منهم يفضلون التأمين التجاري.

السؤال الرئيس الثالث: هل تختلف اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين التجاري والتأمين التكافلي نحو نوعي التأمين باختلاف (الجنس، المنطقة، جهة التأمين، نوع التأمين، وصفة صاحب التأمين)؟ للإجابة على هذا السؤال تم اختبار الفرضيات الصفرية الآتية:

3.4 اختبار فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير الجنس.

للتحقق من صحة الفرضية الأولى استخدم اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير الجنس، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (6.4).

جدول رقم (6.4) نتائج اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير الجنس.

الجنس	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت) المحسوبة	الدلالة الإحصائية
ذكر	108	4.067	0.16	148	1.347	0.093
أنثى	42	3.986	0.12			

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير الجنس، فقد كانت وجهات نظر المبحوثين متقاربة بصرف النظر عن جنسهم، وحيث أن الدلالة الإحصائية (0.093) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0.05) فإنه يتم قبول الفرضية الصفرية الأولى.

الفرضية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة.

للتحقق من صحة الفرضية الثانية استخدم اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (7.4).

جدول رقم (7.4) نتائج اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة.

المنطقة	نوع التأمين	العدد	المتوسط	الانحراف	درجات	قيمة (ت)	الدلالة
---------	-------------	-------	---------	----------	-------	----------	---------

الإحصائية	المحسوبة	الحرية	المعياري	الحسابي			
0.041	2.040	148	0.56	3.786	150	الاتجاهات نحو التأمين التجاري	الخليل وبيت لحم معاً
			0.33	4.302		الاتجاهات نحو التأمين التكافلي	
0.030	2.661	88	0.48	3.350	90	الاتجاهات نحو التأمين التجاري	محافظة الخليل
			0.27	4.441		الاتجاهات نحو التأمين التكافلي	
0.070	1.824	58	0.37	4.222	60	الاتجاهات نحو التأمين التجاري	محافظة بيت لحم
			0.43	4.163		الاتجاهات نحو التأمين التكافلي	

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة، فقد كانت اتجاهات المبحوثين في المحافظتين معاً أقوى نحو التأمين التكافلي بمتوسط حسابي (4.302)، مقابل متوسط حسابي (3.786) للتأمين التجاري.

أما على مستوى محافظة الخليل فقد وجدت فروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة محافظة الخليل نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة، فقد كانت اتجاهات المبحوثين في محافظة الخليل أقوى نحو التأمين التكافلي بمتوسط حسابي (4.441) مقابل متوسط حسابي (3.350) للتأمين التجاري.

أما على مستوى محافظة بيت لحم فلم تظهر فروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة محافظة بيت لحم نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير المنطقة، فقد كانت اتجاهات المبحوثين في محافظة بيت لحم متقاربة نحو نوعي التأمين. وحيث أن الدلالة الإحصائية على مستوى المحافظتين معاً كانت (0.041) وهي أصغر من مستوى الدلالة (0.05) فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية الثانية.

الفرضية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير جهة التأمين.

للتحقق من صحة الفرضية الثالثة استخدم اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير جهة التأمين، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (8.4).

جدول رقم (8.4) نتائج اختبار (ت) (T-Test) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير جهة التأمين.

جهة التأمين	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت) المحسوبة	الدلالة الإحصائية
-------------	-------	-----------------	-------------------	--------------	-------------------	-------------------

0.004	3.120	148	0.42	3.801	102	التأمين التجاري
			0.29	4.287	48	التأمين التكافلي

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كل من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير جهة التأمين، وجاءت الفروق لصالح التأمين التكافلي بمتوسط حسابي (4.287) مقابل متوسط حسابي (3.801) للتأمين التجاري. وحيث أن الدلالة الإحصائية (0.004) وهي أصغر من مستوى الدلالة (0.05) فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية الثالثة.

الفرضية الرابعة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كل من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين.

للتحقق من صحة الفرضية الرابعة استخدم اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كل من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (9.4).

جدول رقم (9.4) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كل من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين.

الدلالة الإحصائية	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	مصدر التباين
0.090	1.343	0.112	0.669	6	بين المجموعات
		0.083	11.882	143	داخل المجموعات
		-	12.551	149	المجموع

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كل من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين، حيث كانت وجهات نظر المبحوثين متقاربة بصرف النظر عن نوع التأمين. وحيث أن الدلالة الإحصائية (0.090) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0.05) فإنه يتم قبول الفرضية الصفرية الرابعة.

الفرضية الخامسة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة صاحب التأمين.

للتحقق من صحة الفرضية الخامسة استخدم اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة صاحب التأمين وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (10.4).

جدول رقم (10.4) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance) للفروق في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة صاحب التأمين.

الدالة الإحصائية	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	مجموع المربعات	درجات الحرية	مصدر التباين
0.240	0.780	0.066	0.199	3	بين المجموعات
		0.085	12.352	146	داخل المجموعات
		-	12.551	149	المجموع

تشير المعطيات في الجدول أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة صاحب التأمين، حيث كانت وجهات نظر الباحثين متقاربة بصرف النظر عن صفة صاحب التأمين. وحيث أن الدلالة الإحصائية (0.240) وهي أكبر من مستوى الدلالة (0.05) فإنه يتم قبول الفرضية الصفرية الخامسة

استنتاجات الدراسة

- أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق دالة إحصائية في نوعية وقوة اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين الإسلامي التكافلي تعزى لمتغير الجنس.
- أشارت نتائج الدراسة إلى وجود فروق جوهرية ودالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في محافظتي الخليل وبيت لحم نحو نوعي التأمين (التجاري والتكافلي) تبعاً لمتغير جهة التأمين (إسلامي تكافلي، أم تقليدي تجاري)، حيث جاءت الفروق لصالح التأمين التكافلي مقارنة بالتأمين التجاري.

- أشارت نتائج الدراسة إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير نوع التأمين.
- أشارت نتائج الدراسة إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين التجاري والتأمين التكافلي تعزى لمتغير صفة صاحب التأمين.
- أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق جوهرية في اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة جنوب الضفة الغربية نحو كلٍ من التأمين الإسلامي التكافلي والتأمين التقليدي التجاري تبعاً لمتغير المنطقة ولصالح التأمين التكافلي مقارنةً بالتأمين التجاري، وجاءت الفروق لصالح منطقة الخليل الذين كانت اتجاهاتهم نحو التأمين التكافلي أعلى من اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين في منطقة بيت لحم، والتي تقاربت فيها اتجاهات المستفيدين من خدمات التأمين نحو نوعي التأمين (التكافلي والتجاري).

خاتمة

في ضوء نتائج الدراسة يوصي الباحث بعدد من التوصيات:

- حث الأشخاص والمؤسسات طالبي التأمين على استخدام التأمين الإسلامي (التكافلي) بدلاً من التأمين التقليدي (التجاري) خاصة وأننا مجتمعاً مسلماً، وعليه الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية التي تأمرنا بالابتعاد عن المحرمات.
- حث الباحثين على إجراء دراسات حول جدوى التأمين الإسلامي مقابل التأمين التجاري في مناطق أخرى، ومن وجهة نظر جهات أخرى، بهدف نشر الوعي من خلال نتائج الأبحاث وتوصياتها بين الجمهور والمؤسسات بقدرة التأمين الإسلامي على أن يكون بديلاً منطقياً للتأمين التجاري التقليدي.
- حث جهات التأمين الإسلامي على بذل جهوداً لتوعية الناس وحثهم على التأمين الإسلامي، خاصة وأن نسبة كبرى من الجمهور لا يعلم بوجود تأمين إسلامي، ولا يعلم ماهية هذا التأمين، مما يستدعي بذل جهود كبيرة لنشر الوعي بالتأمين الإسلامي لدى الجمهور، وحثه وترغيبه في التأمين الإسلامي كبدل موثوق وفعال للتأمين التقليدي.

المصادر والمراجع العربية

1. قزعاط، أسيل، تحليل العوامل المؤدي إلى ضعف نمو قطاع التأمين واستثماراته في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009.
2. عفانة، حسام الدين، الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التقليدي المحرم، جامعة القدس، القدس، 2009.
3. داغي، علي محي الدين، التأمين التعاوني: ماهيته وضوابطه ومعوقاته، دراسة فقهية اقتصادية، رابطة العالم الإسلامي، الهيئة الإسلامية للاقتصاد والتمويل، الرباط، 2009.
4. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 42.
5. مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت)، ص 27.
6. البلتاجي، محمد، عقود التأمين من وجهة الفقه الإسلامي، دار العروبة، الكويت، 1982، ص 202.
7. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 42.
8. مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت)، ص 27.
9. القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية (2).
10. القرآن الكريم، سورة آل عمران، الآية (103).
11. مولوي، فيصل، نظام التأمين في الفقه الإسلامي، ط1، المكتبة الوطنية، بيروت، 1988، ص 17.
12. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، 2008، ص 22.
13. العجمي، يوسف، التأمين: الأسس والممارسة، معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية، البحرين، 2009، ص 69-71.
14. محلم، أحمد سالم: التأمين التعاوني الإسلامي وتطبيقاته في شركة التأمين الإسلامية، مرجع سابق، ص 11-12.
15. وهبة، الرحيلي، مفهوم التأمين التعاوني، مؤتمر التأمين التعاوني، عمان، الاردن، 2010، ص 7-6.

16. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 33-34.
17. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 33-34.
18. عريقات، محمد، وجمعة، حربي، التأمين وإدارة الخطر بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 42.
19. العجمي، يوسف، التأمين: الأسس والممارسة، مرجع سابق، ص 164.